

## قرار

السيد / رئيس هيئة الرقابة الإدارية / المكلف

رقم (186) لسنة 2015 ميلادية

بشأن إعادة تشكيل لجنة العطاءات

### رئيس هيئة الرقابة الإدارية :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في (3) أغسطس لسنة 2011 ميلادية وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والموازن وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ( 12 ) لسنة 2010 ميلادية بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم ( 20 ) لسنة 2013 ميلادية بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (78) لسنة 2013 ميلادية بتسمية رئيس هيئة الرقابة الإدارية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (79) لسنة 2013 ميلادية بتسمية وكيل هيئة الرقابة الإدارية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (80) لسنة 2014 ميلادية بشأن اعطاء رئيس الهيئة من منصبه .
- وعلى كتاب السيد / رئيس المؤتمر الوطني العام رقم ( ر . م . ر . 0086 / 2014 ) بتاريخ 2014/9/10 ميلادية بتكليف الوكيل بمهام رئاسة الهيئة .
- وعلى قرار السيد / رئيس الهيئة المكلف رقم (129) لسنة 2015 ميلادية بشأن تكليف عضو بالمهام المسندة لوكيل الهيئة .
- وعلى قرار السيد / رئيس هيئة الرقابة الإدارية رقم (5) لسنة 2014 ميلادية بشأن تنظيم لائحة المكافآت المالية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (563) لسنة 2007 م بإصدار لائحة العقود الإدارية وتعديلاته .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ( 492 ) لسنة 2013 ميلادية بتنظيم عمل لجان العطاءات وتقرير بعض الأحكام بشأنها .
- وعلى قرار السيد / رئيس هيئة الرقابة الإدارية رقم (29) لسنة 2013 م بشأن تشكيل لجنة العطاءات .
- وعلى ما اقتضته مصلحة العمل .

## قرار

### صادة (1)

بعد تشكيل لجنة العطاءات برئاسة السيد / وكيل الهيئة وعضوية كل من :-

- |         |                          |
|---------|--------------------------|
| عضواً   | - خيرى عبدالسلام شبيطة   |
| عضواً   | - عز الدين الهادي التومى |
| عضواً   | - سعاد الصادق القعود     |
| أمين سر | - أحمد المبروك القلاي    |

### صادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة الأولى دراسة ما يحيله رئيس الهيئة إليها من مواضيع تتطلب التعاقد تكون الهيئة طرفاً فيها وذلك وفقاً للائحة العقود الإدارية على أن يمارس رئيس اللجنة وأعضاؤها مهامها بالإضافة لأعمالهم الأصلية .

صادة (3)

تستلم اللجنة الموضوعات المعروضة على لجنة العطاءات المشكّلة بموجب قرار رئيس هيئة الرقابة الإدارية رقم (29) لسنة 2013 م ، وتعدّد اجتماعات اللجنة بعد ساعات الدوام الرسمي وتمنح مكافأة مالية شهرية لرئيس وأعضاء اللجنة وأمين سرها على النحو التالي :-

- ( 600 ) ستمائة دينار لرئيس اللجنة .
- ( 500 ) خمسمائة دينار لأعضاء اللجنة وأمين سرها .

ويكون الصرف من تاريخ إنعقاد أول اجتماع لها وتحجب في الشهر الذي لم تجتمع فيه .

صادة (4)

للجنة الاستعانة بمن ترى لزوم الاستعانة بهم نظير مكافأة تصرف لهم مرة واحدة على ألا تتجاوز قيمتها ضعف قيمة المكافأة المقررة للجنة المشكّلة بموجب المادة رقم (1) .

صادة (5)

على الجهات المختصة تنفيذ القرار ويعمل به من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه .

نقله

نصر علي حسن

رئيس هيئة الرقابة الإدارية المكلف



صدر في: 13 شعبان  
1436 / هجرية  
الموافق: 31 / 5 / 2015 ميلادية  
ك. م. ....... عليه